

الحجّ؟ قَالَ: يُمَرُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمُوسَى» (١).

٣٨٤٢ - وَعَنْ عَطَاءٍ فِي الشَّيْخِ الْكَبِيرِ يَحُجُّ وَهُوَ أَصْلَعُ؟ قَالَ: «يُمَرُّ الْمُوسَى عَلَى رَأْسِهِ» (٢).

باب: من قال: إذا لبد أو عقص أو ضفر فعليه الحلق

٣٨٤٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: «مَنْ ضَفَرَ رَأْسَهُ، فَلْيَحْلِقْ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالتَّيْبِيدِ» (٣) «(٤).

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٢ / ٤) حدثنا عبد الله بن إدريس، عن ابن جريج، عن عطاء، به.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٢ / ٤) حدثنا حفص، عن مثنى، عن عطاء، به.

قلت: إسناده ضعيف. المثنى - هو ابن الصباح اليماني - ضعيف اختلط بآخرة.

(٣) ضفر الشعر: إدخال بعضه في بعض، وجعله ضفائر وهي: الذوائب المصفورة.

تلييد الشعر: أن يجعل فيه شيء من صمغ عند الإحرام؛ لئلا يشعث ويعمل إبقاء على الشعر، وإنما يلبد من يطول مكثه في الإحرام. انظر: «النهاية» (٣ / ١٩٩)، (٤ / ٤٢٣).

(٤) صحيح: أخرجه مالك في «الموطأ» (١١٨٤)، ومن طريقه الطحاوي في «أحكام القرآن» (٢ / ١٩٢). والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ١٣٥)، والطحاوي في «أحكام القرآن» (٢ / ١٩٢) كلهم من طرق: عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، به.

ولفظ الطحاوي في الموضوع الثاني: «من لبد رأسه أو ضفر فعليه الحلق».

وأخرجه أحمد (٢ / ١٢١)، والبخاري (٥٩١٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ١٣٥) كلاهما من طريق سالم، عن أبيه، به.

وأخرجه البغوي في «الجلعديات» (٢٦٤٤) حدثنا علي (ابن الجعد الجوهري)، أخبرنا زهير (ابن معاوية الجعفي)، عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي)، عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنه قال: «من لبد رأسه أو ضفر فعليه الحلق».

٣٨٤٤ - وَعَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: «مَنْ لَبَّدَ أَوْ عَقَصَ، أَوْ ضَفَرَ بَسِيرًا، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْحَلْتُ» (١).

٣٨٤٥ - وَعَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «مَنْ ضَفَرَ أَوْ لَبَّدَ أَوْ عَقَصَ فَلْيَحْلُقْ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا نَوَى» (٢).

= وأخرج ابن أبي شيبة (٤ / ٣٩٨)، والطبراني (١٢ / برقم ١٣٠٦٢) كلاهما من طرق عن الأزرق بن قيس (الحرثي البصري)، عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنه قال: من لبد أو ضفر أو قتل فليحلق.

وأخرج مالك في «الموطأ» (١١٨٥)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ١٣٥). عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «من عقص ^[١] رأسه أو ضفر أو لبد فقد وجب عليه الحلاق».

وأخرجه بنحوه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ١٣٥) من طريق عبد الله بن نافع، عن عاصم بن عمر بن حفص العمري، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر مرفوعاً، وهذا إسناد ضعيف. قال البيهقي: ولا يثبت هذا مرفوعاً.

وانظر: «فتح الباري» (١٠ / ٣٦٠).

(١) مرسل: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٣٩٨) حدثنا حفص بن غياث (التخعي)، عن جعفر، عن أبيه، به.

قلت: جعفر - هو: ابن محمد، وأبوه محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، لم يدرك جده علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٢) إسناده عن ابن عباس صحيح، وعن ابن عمر مرسل؛ عطاء رآه ولم يسمع منه: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٣٨٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ١٣٥) كلاهما من طرق: عن عطاء (ابن أبي رباح)، به.

[١] العقصة: الشعر المعقوص، وهو نحو من المصفور، وأصل العقص: اللي وإدخال أطراف الشعر في أصوله. «النهاية» (٣ / ٥٣٠).

٣٨٤٦- وَعَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: «وَصَعْتُ عَلَى رَأْسِي طِينًا قَبْلَ أَنْ أُحْرِمَ، فَلَقِيتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: أَمَّا عُمَرُ فَكَانَ يَرَى الْخَلْقَ عَلَى مَنْ لَبَدًا، وَأَمَّا أَنَا فَلَا أَرَى إِلَّا مَا نَوَيْتَ» (١).

= وأخرج البيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ١٣٥) من طريق محمد بن غالب (الضبي تمام)، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان (الثوري)، عن عبد الله بن دينار (العدوي مولاهم، المكي)، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «من لبد أو ضفر أو عقص فليحلق».

قلت: أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي، صدوق سيء الحفظ وكان يصحف.

قال البيهقي بعده: هذا هو الصحيح عن عبد الله، عن ابن عمر رضي الله عنهما من قوله، وعن نافع عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنهما من قوله، وقد رواه عاصم بن عمر بن حفص العمري، عن عبد الله ابن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما . . . وعاصم بن عمر ضعيف، ولا يثبت مرفوعاً.

وأخرج الطحاوي في «أحكام القرآن» (٢ / ١٩٢) حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج (ابن المنهال الأنماطي)، حدثنا حماد (ابن سلمة)، عن قيس (ابن سعد المكي)، عن عطاء (ابن أبي رباح)، أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «إنما الحلق على ما نواه».

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٣٩٩) حدثنا عبيد الله، عن ابن أبي مليكة قال، به.

عبيد الله بن موسى بن أبي المختار، العسبي مولاهم، أبو محمد الكوفي، ولد سنة ١٢٨ هـ، من طبقة صغار أتباع التابعين ت. (٢١٣ هـ)، ثقة، كان يتشيع.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٩ / ١٦٤)، و«تهذيب التهذيب» (٧ / ٥٢)، و«التقريب» (٤٣٤٥).

وابن أبي مليكة عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي، ت. ١١٧ هـ، أو ١١٨ هـ.

وفي تلاميذ ابن أبي مليكة من اسمه عبيد الله: ابن الأحنس، يروي عنه ابن أبي عروبة وأبو عوانة وطبقتهم.

وأخرج أبو عبيد «مسند الفاروق» لابن كثير (١ / ٣٢٤) حدثنا هشيم (ابن بشير)، أخبرنا حجاج، عن ابن أبي مليكة، عن ابن الزبير، عن عمر رضي الله عنهما قال: «من لبد أو عقص أو ضفر فعليه الحلق».

= حجاج - هو ابن أرتاة - صدوق كثير الخطأ والتدليس.

٣٨٤٧ - وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ (١): «خَرَجْتُ مَعَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَلَبَدْتُ رَأْسِي بِعَسَلٍ أَوْ بِغِرَاءٍ فَتَشَرَّ، فَشَقَّ عَلَيَّ وَأَنَا مُحْرِمٌ، فَسَأَلْتُهَا؟ فَقَالَتْ: اغْمِسْ رَأْسَكَ فِي مَاءٍ مَرَارًا» (٢).

٣٨٤٨ - وَعَنْ عَوْفٍ، عَنْ شَيْخٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَنْهُ، فَزَعَمُوا أَنَّهُ أَبُو الْمُهَلَّبِ، قَالَ: «مَنْ لَبَدَ أَوْ صَفَرَ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْحَلْقُ» (٣).

٣٨٤٩ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «كَانَ يُقَالُ: مَنْ لَبَدَ، أَوْ صَفَرَ فَلْيَحْلِقْ» (٤).

باب: في الحلق إلى أين هو؟

٣٨٥٠ - عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّكَ كَانَ يَقُولُ لِلْحَلَاقِ: ابْدَأْ بِالْأَيْمَنِ، وَابْلُغْ بِالْحَلْقِ الْعَظْمَيْنِ» (٥).

=قلت: والأثر منقطع، إلا إن كان في الإسناد سقط، وظاهر الرواية يرجحه، فالله أعلم.

وقد صح عن عمر رضي الله عنه كما تقدم.

(١) كذا في المطبوع، والأصول، ولعله سقط عن ابن عباس، فعبد الله بن معبد بن عباس يروي عن ابن عباس فقط، ولا تكون ميمونة خالته وإنما خالة أبيه، إلا أن يقصد تجوزاً، ويكون أدركها رضي الله عنها.

(٢) إسناده لا بأس به: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٨ / ٤) حدثنا ابن عليه، عن العباس بن عبد الله، به.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٨ / ٤) حدثنا حاتم بن وردان، عن عوف.

قلت: أبو المهلب الجرمي البصري - هو: عمرو، أو عبد الرحمن بن معاوية، أو ابن عمرو، وقيل: النضر، وقيل: معاوية - ثقة.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٨ / ٤) حدثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، به.

(٥) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٥ / ٤) حدثنا حفص (ابن غياث)، عن عبيد الله =